

طلاق الأولى ليتزوج بثانية !!/الخميس)2202-21-92م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

طيب رجل ي يريد ان يتزوج من امرأة ثانية لكن الحكومة تمنع فقام بتطليقا الاولى رسميا وايضا شرعا حتى لا يدخل في الخداع وبعدها يرجع زوجته ايضا على الطريقة الشرعية فما حكم فعله - [00:00:01](#)

يدبر حاله. انا لست مسؤولا عن عن فعل هذا. ان طلاق طلاقا شرعا احتسبت عليه طلاقة وان جدد ان راجعها في مدة العدة او جدد العقد عليها بعد انتهاء العدة فترجع اليه بما بقي من الطلقات - [00:00:18](#)

الله جل وعلا قال الطلاق مرتان فامساك بمعرف او تسريح باحسان في الطلاقة الاولى والثانية وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحا وفي الطلاقة الثالثة فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره - [00:00:40](#)

فانا على كل حال ان طلقها طلاقا شرعا احتسبت عليه طلاقة ان راجعها في العدة فهما على نكاحهما وقد احتسبت عليه الطلاقة. وان مضت العدة بغير رجعة يبقى يلزمها ان - [00:01:02](#)

لان في عقدا جديدا وترجع اليه بما بقي لها من الطلقات - [00:01:23](#)